

المُتَّصِلَةُ المَوْجِبَةُ الجَزْئِيَّةُ

والمَوْجِبَةُ الجَزْئِيَّةُ مِثْلُ قَوْلِنَا :

«قَدْ يَكُونُ إِذَا كَانَ زَيْدٌ فِي السَّفِينَةِ ، فَهوَ يَغْرُقُ» .

المُتَّصِلَةُ السَّالِبَةُ الجَزْئِيَّةُ

وَالسَّالِبَةُ الجَزْئِيَّةُ ، مِثْلُ قَوْلِنَا :

«قَدْ لَا يَكُونُ إِذَا كَانَ زَيْدٌ فِي السَّفِينَةِ ، فَهوَ يَغْرُقُ» .

وَمَقْدَمُ الْمُتَّصِلَةِ إِذَا كَانَ قَضِيَّةً مُسْتَحِيلَةَ الصَّدْقِ ، جَازٌ أَنْ يَلْزِمَهَا وَجُودُ التَّالِيِ وَعَدَمُهُ ؛ لِأَنَّ المَحَالَّ جَائِزٌ أَنْ يَلْزِمَهُ أَمْرٌ مَحَالٌّ ، كَقَوْلِنَا :

«إِنْ كَانَتِ الخَمْسَةُ زَوْجًا وَفَرْدًا ، فَهِيَ مُنْقَسِمَةٌ بِمِثَالَيْنِ» .

فَإِذَا قُلْنَا :

«إِنْ كَانَتِ الخَمْسَةُ زَوْجًا وَفَرْدًا كَانَتِ غَيْرَ مُنْقَسِمَةٍ بِمِثَالَيْنِ» .

لَمْ يَكُنْ مُسْتَلْزَمًا لِسَلْبِ اللُّزُومِ الأوَّلِ .

الشَّرْطِيَّاتُ المُنْفَصِلَةُ

وَأَمَّا المُنْفَصِلَةُ ، فَهِيَ الَّتِي نَحْكُمُ فِيهَا بِالتَّعَانُدِ أَوْ بِاللَّاتَّعَانُدِ بَيْنَ قَضِيَّتَيْنِ .

الشَّرْطِيَّةُ المُنْفَصِلَةُ المَوْجِبَةُ وَالسَّالِبَةُ

والمَوْجِبَةُ مِنْهَا مَا يَحْكُمُ فِيهَا بِالتَّعَانُدِ ، كَقَوْلِنَا :

«إِنَّمَا أَنْ يَكُونَ هَذَا العَدَدُ زَوْجًا ، أَوْ فَرْدًا» .

وَالسَّالِبَةُ مَا نَحْكُمُ فِيهَا بِاللَّاتَّعَانُدِ¹ ، كَقَوْلِنَا :

1 الأَصْلُ : التَّعَانُدُ .